

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٨٤

بتخصيص قطعة أرض مملوكة للدولة مشروع مبنى محطة تقوية الإرسال
التليفزيوني بقريبة قصاصين الشرق بمحافظة الشرقية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون المدني ،

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المتعلقة به ،

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص للتنفعة العامة قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة وبالبالغ مساحتها

٦ ط ١٧ والمبين موقعها وحدودها ومعالمها بالمذكرة والرسم الهندسي المرفقين ، وذلك
لمشروع مبنى محطة تقوية الإرسال التليفزيوني بقريبة قصاصين الشرق بمحافظة الشرقية
على أن تضم لاتحاد الإذاعة والتليفزيون دون مقابل .

(المادة الثانية)

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يدشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٠٤ (٢٨ يوليه سنة ١٩٨٤)

حسني مبارك